

وزارة المالية

قرار وزاري

٢٠٢١ / ١

بتعديل دليل تصنیف المیزانیة العامة للدولة

(الملحق رقم ١) المرفق باللائحة التنفيذية لقانون المالي

استناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ ،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المالي الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١١٨
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

يضاف إلى الفصل رقم (١٠٣) (دعم وتحويلات جارية أخرى) من الباب الثاني (المصروفات)
من دليل تصنیف المیزانیة العامة للدولة للدولة المالي (١) المرفق باللائحة التنفيذية
للقانون المالي المشار إليها ، بند جديد برقم (٣٢) بعنوان " تحويلات لنظام الأمان الوظيفي " ،
وذلك على النحو الآتي :

دليل الحساب	اسم الحساب	رقم الحساب			
		مادة	بند	فصل	باب
٢٠٢٠/٨٢ رقم	تحويلات لنظام الأمان الوظيفي حصة الوحدات المدنية للمساهمة في نظام الأمان الوظيفي يخصص للمبالغ التي تتحملها الحكومة (الوحدات المدنية) كمساهمة لتمويل نظام الأمان الوظيفي طبقاً لأحكام النظام الصادر بالمرسوم السلطاني	٣٢	١٠٣	٢	..
٢٠٢٠/٨٢ رقم	حصة الوحدات الأمنية والعسكرية للمساهمة في نظام الأمان الوظيفي يخصص للمبالغ التي تتحملها الحكومة (الوحدات الأمنية والعسكرية) كمساهمة لتمويل نظام الأمان الوظيفي طبقاً لأحكام النظام الصادر بالمرسوم السلطاني رقم	٣٢	١٠٣	٢	٠٢

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار، أو يتعارض مع أحکامه.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وي العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في : ٢٠ / ٥ / ١٤٤٢ هـ

الموافق : ٤ / ١ / ٢٠٢١ م

سلطان بن سالم بن سعيد الحبسى
وزير المالية